لا تجعل تخييلية نشاء ماذكر في الفريدة الرابعة من انه ان كان للمشبه رادف وللمشبه
رادف المشبه به كان مستعار الذلك التابع ولا يخفى ان قرينته ضعيفة لم
يرض الشارح حمل عبارة صاحب الكشاف على ظاهرها ليستفاد منها ما استفاد الشارح
المحقق لان مجرد التعبير عن ملايم المشبه بما وضع لملايم المشبه به قرينة ضعيفة فكيف
يعتبرها صاحب الكشاف فاول كلامه بالتاويلات الثلث الاتي تفصيلها صح يحتمل ان
يكون مراد صاحب الكشاف ان النقض بعد اثباته للعهد كناية عن بطلانه هذا هو
التاويل الاول ووجه التقييد بقوله بعد اثباته للعهد ظاهر وحاصل التوجيه ان القرينة
ليست مجرد التعبير عن ملايم المشبه بما وضع لملايم المشبه به بل هو المعنى الموضوع له
وهو ملايم المشبه به وهو مراد لكونه كناية اقول وبعد في خروج القرينة عن الضعف
تردد لان المقصود بالذات في الكناية غير الموضوع له وعليه مدار الصدق والكذب
واما المعنى الحقيقي فانما هو وسيلة وسلم وان يكون مراده شاع استعمال النقض
في مقام افادة ابطال العهد او في اظهاره وحاصله ان في قول صاحب الكشاف
ليست صلة للاستعمال بل التي هي الصلة محذوفة وتقديره شاع استعمال النقض في معناه
الحقيقي في مقام افادة ابطال العهد واما افادة ابطال العهد فبطريق الكناية
الخ فحاصله يرجع الى التوجيه الاول غير ان التوفي في العبارة مختلف او في
اظهار ابطال العهد يحتمل ان يكون في صلة الاستعمال فيكون اظهار ابطال العهد معنى كنويا
لنقض العهد فهو مناسب للتوجيه الاول والفرق بينهما مجرد زيادة الاظهار ولا يظهر
لها فائدة ويحتمل ان لا يكون في صلة فيناسب التوجيه الثاني والفرق بينهما ان المضاف
المقدر في الاول افادة ابطال وهنا الاظهار فقط رايناما رايناهم راينا الاولى
علمية والثانية بصرية وما مصدرية جنسية وبيانهم مفعول الرؤية البصرية
وان السكاكي الخ قائم مقام المفعولين للعلمية فالمعنى علمنا حين رؤيتنا بيان القوم
ان

كان اللفظ على ما كان صح
المعنى ... المعنوم

ان السكاكي جعل الاستعارة التخييلية مستقلة الخ ويحتمل ان يكون كلاهما بصرية وما موصولة
او كلاهما استفهام التعجبي اي ربانا كثيرا نتعجب من كثرته وقوله بيانهم ان السكاكي الخ استيناف
بياني كان سائلا قال فما بيانهم فقال بيانهم ان السكاكي الخ وعلى كلا التقديرين
الغرض الاعتراض على الماتن بنسبة التجويز الى السكاكي المقابل للترجيح والتعيين
والحال ان المستفاد من بيانهم ذلك دون التجويز وفيه بحث لان المحقق التفتازاني
قال قال السكاكي ان قرينة المكنى عنها ما متعددة واي كالاظفار او امر محقق كالانبات
في انبت الربيع البقل والهزم في هزم الامير الجند ثم مذهبه التجويز وذلك
اي كونه تعسفا الخ عما عليه طبيعة المعنى من اثبات المعنى الحقيقي لملايم المشبه به
للمشبه الى ان المتكلم من في قوله من اثبات بيان لما عليه طبيعة المعنى وقوله لملايم على تقدير
مضاف اي لفظ ملايم وقوله للمشبه صلة الاثبات والى ان المتكلم صلة العدول
ولا يرى داع اليه كما ترى اي لا يعلم داع اليه كما تبصر انه لا داعي اليه فنزل العلم بعدم
الداعي منزلة الابصار مبالغة ويحتمل ان يكون نفي العلم بالداعي كناية عن عدمه ومعنى قوله
كما ترى ان العلم بعدم الداعي بديهي كالابصار الذي هو من اجلى البديهيات كان
باقيا على معناه الحقيقي وفيه بحث اذ لا يلزم من عدم المشابهة عدم علاقة اخرى فبقاؤه
على حقيقته ممنوع وقد عرفت منشاؤه من قول الشارح في شرح الفريدة الثانية
حيث قال صاحب الكشاف شاع استعمال النقض في ابطال العهد الى ان قال ومن هنا
نشا ماذكر في الفريدة الرابعة قوله وفيه بحث اي في كون ماذكره صاحب الكشاف منشأ
لما ذكره المص في الفريدة الرابعة منع والسند جواز حمل عبارة الكشاف على انه يكون باقيا
على حقيقته اذ لم يشع استعمال تابع المشبه في تابع المشبه به فانه الذي دل عليه سوق عبارة
الكشاف واذا لم يتحقق الشيوع المذكور ولم يوجد قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له
فيكون باقيا على حقيقته تامل ووجه ماذكره اي المص لا ما يفهم من كلام الكشاف

اي كان لفظ باقيا قوله صح

Copyright © King Saud University